

قـرـر

(المادة ١٢٠١)

يؤلف استيراد الإطارات الخارجية الهوائية للسيارات الخفيفة ذات الثلاث عجلات من مطاط بند جمركي (٤٠١١٠١٠) وذلك حتى تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ . ولا يسري هذا القرار على الحالات الآتية:

- ١ - ما تم شحنه أو وصوله قبل تاريخ العمل به .
- ٢ - ما تم فتح اعتماداته أو تحويل قيمته قبل تاريخ العمل به .

(المادة ١٢٠١)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويصل به اعتباراً من تاريخ اليوم التالي لنشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٣/٠٥/٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح

عاجل
٢٠٢٤/٠٥/٢٣
المناطق الجمركية
للاستخبارات
٢٣/٠٥/٢٠٢٤



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support

قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استيراد رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٤

إشارة إلى:

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

إلحاقاً بـ:

- * منشور استيراد رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ المعلن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤١٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن وقف الاستيراد للإتجار لكل من السيارات ذات الثلاث عجلات " التوك توك " والدراجات النارية فيما عدا " التريسيكل " وشاسيهااتها.
- * منشور استيراد رقم ٤٢ لسنة ٢٠٢١ المعلن به قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٢٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن وقف استيراد المكونات الأساسية (قاعدة - شاسيه - محرك) للمركبات ذات الثلاث عجلات " التوك توك " .
- * المنشورات المعلنه تباعاً في هذا الشأن.

يراقب اتباع ما يلي ...

* يطبق قرار السيد المهندس / وزير التجارة والصناعة رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٢٤ الصادر في ٢٢/٥/٢٠٢٤ الموضح به خلفه، والذي يعمل به اعتباراً من تاريخ اليوم التالي لنشره في الوقائع المصرية بالعدد ١٢٢ في ١٢/٦/٢٠٢٤، بشأن وقف استيراد الإطارات الخارجية الهوائية للسيارات الخفيفة ذات الثلاث عجلات من مطاط بند جمركي (٤٠١١٠١٠) وذلك حتى تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ . ولا يسري هذا القرار على الحالات الآتية:

١- ما تم شحنه أو وصوله قبل تاريخ العمل به .

٢- ما تم فتح اعتماداته أو تحويل قيمته قبل تاريخ العمل به .

للهتم به وتفرغاً تنفيذيه بكل ثقة ...

١٦ مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

حما / محمد سيف الدين / ٦١٤

د/ عاصم صلاح الكاشف

١٤ مدير إدارة

البحوث الفنية ودعم القطاعات

محمد السيد فراج

أ/ هنان السيد فراج

الإسكندرية في ٧ ذي الحجة ١٤٤٥ هـ
الموافق ١٣ يونيو ٢٠٢٤ م
السيد الأستاذ /



مصاحف الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support

قطاع النظم والجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

تابع منشور استيراد رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٤

الوقائع المصرية - العدد ١٣٢ في ١٣ يونيو سنة ٢٠٢٤

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

ولعلى القرار الوزاري رقم ٤١٧ لسنة ٢٠١٤ في شأن وقف استيراد المركبات

ذات الثلاث عجلات (التوك توك) والدراجات النارية عدا (التريسكل)

وشاسيها وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠٢١ في شأن وقف استيراد المكونات

الاساسية (قاعدة - شاسيه - محرك) للمركبات ذات الثلاث عجلات (التوك توك) ؛

ولعلى مذكرة رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة

٢٠٢٣/٥/٢٤

وللصالح العام ؛



قرر:

(المادة الأولى)

يوقف استيراد الإطارات الخارجية الهوائية للسيارات الخفيفة ذات الثلاث عجلات من مطاط بند جمركى (٤٠١١١٠١٠) وذلك حتى تاريخ ٣١/١٢/٢٠٢٤، ولا يسرى هذا القرار على الحالات الآتية:

- ١ - ما تم شحنه أو وصوله قبل تاريخ العمل به .
- ٢ - ما تم فتح اعتماداته أو تحويل قيمته قبل تاريخ العمل به .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ اليوم التالى لنشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٣/٥/٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح

عاجل
م.٤ للسيارات والإطارات
المناظم الجمركية
بإتخاذ الإجراء
١٣ صوفى